

72 من 96/شرح أخصر المختصرات/كتاب الحج

والعمرة/السعي,ما يسن للحج,التعجيل / الشيخ صالح الفوزان/فقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب أخصر المختصرات للفقيه محمد ابن بدر الدمشقي رحمه الله. الدرس السابع والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على -

00:00:00

نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى ويخرج الى الصفا من بابه. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

00:00:20
على الله واصحابه اجمعين تقدم ان المؤلف رحمة الله ذكر باب صفة الحج والعمرة وقد مضى قراءة الطواف مع احكامه والان قراءة السعي بين الصفا والمروءة والسعي بين الصفا والمروءة ركن من اركان -

00:00:41
الحج والصفاء هو طرف جبل ابي قبيس والمروءة طرف جبل قعيق عان هذا الجبلان هما الاخشبان اللذان بينهما الوادي الذي فيه البيت العتيق وفيه الصفا والمروءة واصل السعي ان هاجر ام اسماعيل -

لما جاء ابراهيم عليه الصلاة والسلام بها وبابها اسماعيل رضيوا ووضعهما في هذا الوادي عند مكان البيت وكان في ذاك الوقت ليس فيه انيس ولا سكان وليس فيه ماء ولا احد فوضعها وابنى في هذا المكان -

00:01:48
وحدهما فاستغربت وظعهما ثم انه انصرف ذاهبا الى الشام فاستغربت انه وظعهما في هذا المكان وتركهم فلحت به وقالت لما ترکنا في هذا المكان فلم يجدها ولم يلتفت اليها ثم انها الحت -

00:02:21
فقالت كيف ترکنا في هذا المكان ثم انه لم يجدها ثم قالت في المرة الثالثة الله امرك بهذا قال نعم قالت اذا لا يضيعنا هذا هو الايمان الایمان بالله عز وجل -

00:02:55
اذا اذا كان الله امرك لهذا فلن توكلنا على الله وايمانا به من هذه المرأة وترك معهما شيئا من الماء فجعلت تشرب من من الماء ومن وتأكل مما -

00:03:20

ترک لها الى ان نفذ الماء وصار الطفل يتلطم من شدة العطش وليس عندها احد فذهبت الى الصفا اقرب جبل اليها وصعدت فوقه تنظر لعلها ترى هل حولها احد؟ فلم ترى احدا ثم نزلت -

00:03:49

متوجهة الى المروءة الى الجبل الثاني واعتراضها الوادي منخفض. فلما نزلت في الوادي وانخفضت اسرعت ثم لما صعدت من الجانب جانب الوادي الثاني مما يلي المرأة المروءة جعلت تمشي على -

00:04:22

هيئتها حتى صعدت المروءة. التفتت يمينا وشمالا فلم ترى احدا ثم نزلت وذهبت الى الصفا الى ان اكملت سبع مرات انتهت بالمروءة فسمعت صوتا سمعت عند ذلك صوتا. ولا ترى احدا -

00:04:47

فالتفتت الى الصبي واذا جبريل عليه السلام عنده يبحث الارض فنبع الماء ماء زمزم نبع الماء عندهم فجعلت تفكك تفكك المال الا يسيل وهي تشرب وترفع ولدها وانفرجت الشدة عند ذلك -

00:05:16

واطمأنست عند ولدها وعندها المال فبينما هم كذلك اذا بقبيلة اقبلت قبيلة اقبلت تبحث عن الكلأ كعادة البدائية فرأوا طيورا تحوم في الموضع الذي فيه المرأة وابنها. فقالوا ان هذه الطيور ما تحوم الا عندها ماء -

00:05:48

وليس عهدا بهذا الوادي ليس فيه ماء ولكن هذه الطيور عالمة المال جاءوا إليها فوجدوا الوضع وجدوا المرأة ووجدوا عندها الماء فعэрظوا عليها ان ينزلوا عندها قالت لا بأس ولكن ليس لكم من الماء شيء. قالوا نعم. فنزلوا عندها وجاءها الانيس والجيران -

00:06:19

ثم جاء ابراهيم عليه السلام فوجد الوضع مستقرا واطمئن على الا جاريته وابنها ثم رجع الى الجهة التي جاء منها ثم جاء مرة ثانية ووجد ان اسماعيل قد بلغ سن الرشد وتزوج من القبيلة - 00:06:48

وسأل المرأة ما امرأته فكأنها شكت ولم ولم تشكر النعمة فقال لها اذا جاءك اسماعيل فقوالي ان جاءني رجل صفته كذا وكذا وقال قولي له يغير عتبة بابه فلما جاء وخبرته قال ذاك ابي - 00:07:21

وامرني ان اطلق الحق باهلك ثم تزوج اخرى احسن منها فجاء ابراهيم عليه السلام وسأل فاثنت على الله خيرا وقالت انا بنعمة وبخير ثم انصرف قال لها قولي له يمسك عتبة بابه - 00:07:51

فلما جاء هل جاءكم من احد؟ قالت نعم. جاءنا شيخ صفته كذا وكذا وقال قولي له يمسك عتبة بابه سألنا عن حالتنا فافنيت خيرا فقال قولي له يمسك عتبة بابه. قال هذا ابي - 00:08:20

قد امرني ان امسك ثم جاء للمرة الثالثة والتقي باسماعيل. مرتين الاولين اسماعيل غايب يلتمس الصيد يلتمس السير ما الذي يعيشون عليه فصادف اسماعيل عليه السلام تحت الشجرة يستظل فتعانق - 00:08:45

استقبل اسماعيل اباه فقال ابراهيم ان الله امرني ان ابني بيتنا هنا. تعيني؟ قال نعم. اعينك عند ذلك قام ببناء البيت العتيق واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت هذا اصل السعي - 00:09:11

هو ما فعلته ام اسماعيل بلهفة ظيق وشدة حتى فرج الله لها فنحن كذلك نحن نحمل ذنوبنا وسائنات نخاف من الله ونخاف من ذنبينا فنسعي بين الصفا والمروءة ندعوا الله سبحانه وتعالى - 00:09:39

ان يغفر لنا وان يضاعف حسناتنا هذا هو اصل السعي بين الصفا والمروءة. قال الله جل وعلا ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه اي يطوف بهما - 00:10:06

كان في الجاهلية قبلبعثة النبي صلى الله عليه وسلم كان على الصفا والمروءة صنماني للمشركيين كما كان على الكعبة اصنام ايضا يقال لهم اساف ونائلة فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:34

مكة وحطم الاصنام ما على الكعبة وما على الصفا والمروءة تحرج المسلمين من السعي بين الصفا والمروءة. نظرا لانه كان عليهما صنماني فالله ازال هذا التعرج فقال ان الصفا والمروءة من شعائر الله يعني فلا يضرهما ما كان عليهما من الصنم - 00:10:58

ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه اي يطوف بهما فلا جناح عليه لما كان في اذهانهم من من كراهية السعي بين الصفا والمروءة - 00:11:25

لانه كان عليهما صنماني فلا جناح عليه ان يطوف بهم فهذا ازاله لما علق في اذهانهم والا السعي بين الصفا والمروءة عبادة لله عز وجل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا - 00:11:44

وسعي صلى الله عليه وسلم وقال خذوا عندي مناسككم هذا اصل السعي وقوله فمن حج البيت او اعتمر دل على ان السعي لا يتتطوع به كما يتتطوع في الطواف. وانما يسعى من حج او اعتمر فقط - 00:12:12

سعي للحج سعي للعمره وليس في السعي تطوع ونافلة نعم ويخرج الى الصفا من بابه. يخرج الى الصفا من الباب الذي من الي الصفا لان هذا ايسر له - 00:12:35

واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. فانه خرج الى الصفاء من بابه وقال ان الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما - 00:12:58

ابدا بما بدأ الله به وفي رواية ابداؤا بما بدأ الله به فبدأ بالصفا عليه الصلاة والسلام ويخرج الى الصفا من بابه فيلقاه حتى يرى البيت يرقى على الصفا حتى يرى الكعبة. وهذا يوم كان البناء منحفظ اما الان - 00:13:17

الكعبة لا يراها من يصعد على الصبر لكن يقف على الصبا يتوجه الى الكعبة وآيدعو الله سبحانه وتعالى ثم ينزل نعم فيكبر ثلاثا ويقول ما ورد. كبروا ثلاثا الله اكبر الله اكبر ثم يقول ما ورد - [00:13:48](#)

منه لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على يحيى ويميت وهو على كل شيء قادر صدق الله وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده - [00:14:13](#)

ثم ينزل متوجها الى المروءة ابتداء بالشوط الاول نعم. ثم يمشي ثم ينزل ماشيا الى العلم الاول. العلم العلم الاول والعلم الثاني هما العلمان العمودان العلم هو العمود الاخضر وهمما علمان بينهما الوادي مكان الوادي الا الان - [00:14:37](#)

تساوي المسعي لكن كان في الاول الوادي منخفض فإذا نزل في الوادي اسرع الى ان يصعد من الجهة الثانية. وجعلوا هذين العمودين الاخظرين علامه على بداية الوادي ونهايته. فيسعى بين العلمين يعني يسرع بين العلمين - [00:15:07](#)

واذا تجاوزهما يمشي على هينته نعم ثم ينزل ماشيا الى العلم الاول فيسعى شديدا الى الاخر اخر الى فيسعى شديدا الى الاخر ثم يمشي ويرقى المروءة ويقول فإذا بلغ المروءة انتهى الشوط الاول. يرقى عليها - [00:15:34](#)

تقول مثل ما قاله على الصفا. نعم. ويرقى المروءة ويقول ما قاله على الصفا ثم ينزل فيمشي ثم ينزل هذه بداية الشوط الثاني متوجها الى الصفا نعم ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه وموضة. موضع السعي عرفناه هو الوادي. ما بين العلمين. نعم - [00:15:59](#)

يعني يسرع نعم فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه الى الصفا يفعله سبعا ويحسب ذهابه ورجوعه. نعم ذهابه سعيه ورجوعه يبدأ بالصفا ويختتم بالمروءة. هذا هو السعي. نعم - [00:16:27](#)

وفي اثناء السعي يدعو او يذكر الله او يقرأ القرآن نعم ويتحلل ممتنع لا هدي معه فإذا انتهى من من السعي فان كان ممتنعا فانه يتحلل بمعنى انه يقصر من رأسه ثم يخلع ملابس الاحرام ويلبس ثيابه - [00:16:51](#)

ويعود كما كان قبل الاحرام نعم اما ان كان قارنا او معه هدي ساقه من الحلف فانه بعد السعي يبقى على احرامه. ويكون هذا السعي سعي الحج مقدما ويبقى على احرامه - [00:17:22](#)

الى ان ينحر هديه الى ان يرمي الجمرة الى ان يرمي الجمرة ويحلق رأسه ثم يتحلل نعم ويتحلل ممتنع لا هدي معه بتقصير شعره يعني الذي لا هدي معه يستحب له ان يتحلل - [00:17:47](#)

ويجعلها عمرة ثم يحرم بالحج بعده وان بقي على احرامه بقي مفردا او قارنا على احرامه فلا بأس. نعم. ويتحلل ممتنع لا هدي معه بتقصير شعره ومن معه هدي اذا حج من معه هدي لا يتحلل ولا يقص من رأسه الا اذا حج يوم العيد - [00:18:13](#)

اذا حج يوم العيد بان رمى الجمرة وحلق رأسه ذبح هديه وحلق رأسه فحينئذ يتحلل التحلل الاول فإذا طاف وسعى تحلل تحلل الثانية الكامل نعم والممتنع يقطع التلبية اذا اخذ في الطواف - [00:18:39](#)

نعم ومن حين يحرم يلبي فاذا شرع الممتنع في طواف العمرة قطع التلبية لانه شرع في التحلل. اما القارن والمفرد هذا الانبياء يستمران في التلبية الى يوم العيد نعم وفصل في صفة الحج والعمرة يسن لمحل بمكة - [00:19:04](#)

الاحرام بالحج يوم التروية. فإذا جاء يوم التروية اذا جاء يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سمي يوم التروية لان الناس كانوا يتربون الماء معهم وينذهبون به الى المشاعر. لانه لم يكن في المشاعر في ذاك الوقت ماء - [00:19:32](#)

فيحملونه من مكة ولهذا سمي يوم التروية فمن كان تحلل بالعمرة بعد قدمه فانه يحرم في هذا اليوم بالحج. يحرم بهذا اليوم بالحج. اما من كان قارنا او مفردا فان - [00:19:59](#)

انه باق على احرامه من الميقات نعم يسن لمحل بمكة الاحرام بالحج يوم التروية يعني الذي يسن هو الاحرام في هذا اليوم والا الاحرام نفس الاحرام هذا ركن لكن يسن ان يحرم في هذا اليوم ولو اخره لواخره الى يوم عرفة اخر الاحرام جاز هذا - [00:20:23](#)

نعم الاحرام بالحج يوم التروية. نعم. والمبيت بمعنى. كذلك المبيت بمعنى ليلة التاسع المبيت في منى ليلة التاسع سنة. يصلى فيها خمسة الاوقات الظهر العصر مغرب العشاء الفجر ويبت فيها. هذا من سنن الحج - [00:20:48](#)

نعم فاذا طلعت الشمس سار الى عرفة سنة للايش؟ يسن لمحل بمكة الاحرام بالحج يوم التروية. يعني لاهل مكة المقيمين فيها. او القادمين اليها وقد تحولوا. بالعمرة تعين يسن ان يحرموا في هذا اليوم يوم الثامن - 00:21:17

من منازلهم يحرمون من منازلهم اما في الابطح او في الشقق او في او وهم مثلا نازلين في مني يحرمون في صبيحة اليوم الثامن هذا هو الافضل. نعم يسن لمحل بمكة الاحرام بالحج يوم التروية والمبيت بمنى - 00:21:43

فاذا طلعت الشمس سار الى عرفة فاذا طلعت الشمس من اليوم التاسع ساروا الى عرفة لاجل الوقوف بعرفة نعم فاذا طلعت الشمس سار الى عرفة وكلها موقف الا بطن عرنة - 00:22:08

عرفة كلها موقف. وقد اه حددت الان بعلامات مكتوب عليها حدود عرفة فيدخل داخل العلامات فيكون في عرفة وينزل فيها وعرفة هي ما حدد بالعلامات الان الواضحة ولا يقف احد في - 00:22:29

خارج العلامات لان هذا ليس من عرفة كأن يقف في وادي عرنة و هو الوادي الذي يفصل بين نمرة وبين عرفة هذا نهى الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:23:06

عن الوقوف فيه وقال عرفة كلها موقف وارفعوا عن بطني عرنة اي في اي مكان داخل العلامات وقف الحاج فقد وقف بعرفة لا يختص مكان دون مكان وال موقف الذي وقف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم هو عند جبل الرحمة - 00:23:27

عند جبل الرحمة لكنه قال وقفت هنا. وعرفة كلها موقف لئلا يتزاحم الناس على المكان الذي وقف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم. قال عرفة كلها موقف. ولم يستثنى - 00:24:00

الا بطن عرنة. قال وارفعوا عن بطني عرنة وبطني عرنة هو الوادي المعروف والمسجد مسجد نمرة بعضه بعرفة وبعضه في عرنة وهو المكان الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم. الذي خطب فيه النبي صلى الله عليه وسلم وخطب - 00:24:18

خطب فيه وصلى الظهر والعصر. لانه صلى الله عليه وسلم جاء من مني صبيحة اليوم التاسع ونزل بنمرة ضربت له خيمة فنزل في نمرة الصباح ثم لما زالت الشمس ارتحل من من نمرة الى بطن عرنة - 00:24:45

وخطب فيه وصلى الظهر والعصر ببطني الوادي. ثم انه انتقل الى عرفة. ووقف في بها هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو نزل بنمرة وصلى بعرنة ووقف بعرفة هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا ليس بلازم انك تنزل بنمرة. او تصلى بعرنة. يعني في المسجد المبني - 00:25:12

الان ليس بلازم لان في صعوبة على الحجاج قصدت الى عرفة من اول ما تصل ونزلت فان هذا موافق للسنة. هذا موافق للسنة. نعم فما يفعله الجهال من الذهاب الى الجبل وصعود الجبل - 00:25:45

والتبrik به ولحس الحصى كل هذا من الجهالات وهي عقائد باطلة او التمسح بالعمود الذي فوق جبل الرحمة او بعضهم يصلى اليه. كل هذا من الجهالات ومن والبدع والدين ولله الحمد دين يسر - 00:26:07

ما كلف الحجاج انهم يذهبون الى جبل الى جبل الرحمة قال وقفت هنا وعرفت كلها موقف تيسير على الناس نعم وجمع فيها بين الظهر والعصر تقديمها. جمع فيها يعني في وادي عرنة - 00:26:32

خطب اولا الخطبة العظيمة التي بلغ فيها احكاما عظيمة وقواعد عظيمة للاسلام يسمى خطبة عرفة لانه صلى الله عليه وسلم خطب في الحج ثلاث خطب ثلاث خطب. الخطبة الاولى خطبة عرفة - 00:26:59

والخطبة الثانية يوم في يوم العيد بعد رمي جمرة العقبة. علمهم صلى الله عليه وسلم احكام المناسك التي تؤدي في هذا اليوم والخطبة الثالثة يوم النحر. يوم النفر الاول اثنى عشر يوم اثنى عشر. علمهم التعجل وكيف يتبعلون - 00:27:24

وماذا يفعلون؟ هذه خطب حجة الوداع. وقد جمعها الشيخ عبدالله بن حميد رحمه الله في رسالة وشرحها سماه الابداع في شرح خطب حجة الوداع. نعم وكلها موقف الا بطن عرنة وجمع فيها بين الظهر والعصر تقديمها. يعني في عرنة جمع بين الظهر والعصر - 00:27:53

تقديما في وقت الظهر من اجل ان يتفرغ الناس للدعاء والوقوف واما المغرب والعشاء فاخرهما الى ان وصلا الى مزدلفة جمع تأخير

واما في مني فلم يكن صلى الله عليه وسلم يجمع. بل كان يصلى كل صلاة في وقتها - 00:28:25

قصرنا من غير جمع هذه سنته صلى الله عليه وسلم. نعم. وجمع فيها بين الظهر والعصر تقديمًا واكثر الدعاء مما ورد نعم يكثر الدعاء يعني الحاج الحاج يكثر الدعاء في هذا اليوم مما ورد في الكتاب والسنّة ولا يدعو بدعاء مبتدع. او دعاء ليس له اصل - 00:28:56
من الكتاب والسنّة قال صلى الله عليه وسلم خير الدعاء دعاء عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من قبل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 00:29:22

وهو على كل شيء قد يكثر من لا اله الا الله ويدعو بما تيسر له ويجهد في الدعاء وقت الوقوف من فجر عرفة إلى فجر النحو.
وقت الوقوف فيه خلاف بدايته بداية الوقوف - 00:29:43

اختلفوا فيه. فعند الامام احمد رحمه الله وهو من مفرداته ان الوقوف يبدأ من من صباح يوم عرفة وينتهي بطلع الفجر ليلة العاشر والجمهور وهو روایة عن احمد ايضا ان الوقوف يبدأ بزوال الشمس - 00:30:08

وهذا هو الصحيح هذا هو الراجح. يبدأ بزوال الشمس ويستمر إلى طلوع الفجر ليلة العاشر. هذا وقت الوقوف. ومكان الوقوف كما عرفتم ما كان داخل علامات عرفة. نعم وقت الوقوف من فجر عرفة إلى فجر النحر - 00:30:36

ثم يدفع بعد الغروب عرفنا ان هذا قول مرجوح انه يبدأ من فجر يوم عرفة هذا قول مرجوح. والراجح انه يبدأ من زوال الشمس في يوم عرفة نعم ثم يدفع بعد الغروب الى مزدلفة. فإذا غربت الشمس - 00:31:01

يدفع الى مزدلفة فمن وقف في النهار فإنه يجب عليه ان يبقى الى ان تغرب الشمس. ولا ينصرف قبل غروب الشمس. لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف الى ان غربت الشمس ولم يأذن لاحد ان ينصرف قبل غروب الشمس - 00:31:24

فالوقوف بعرفة ركن والاستمرار الى غروب الشمس واجب. من تركه فعله دم. او خرج قبل الغروب ثم تذكر او ذكر ورجع ليس عليه شيء. ويستمر الى ان تغرب الشمس. اما ان استمر في انصرافه ولم يرجع فعله فيه انه ترك واجب - 00:31:48

اذا من واجبات الحج اما من وقف في الليل ليلة العاشر فهذا يجزيه اقل شيء من من الوقوف. ولو مر بها مرور وهو محرم وناوي للحد لو مر بها مرور وحتى لو لم يعرفها لو مر بها ولو وهو لم يعرفها يبحث عنها وهو محرم فان هذه - 00:32:12

قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عروة بن مدرس لما جاءه وهو في مزدلفة اخر الليل قال يا رسول الله ما تركت جبلا الا وقف عليه لانه ما يعرف عرفة - 00:32:35

فقال صلى الله عليه وسلم من صلى صلاةنا هذه يعني الفجر وبقي معنا حتى ننصرف ادرك قبل عرفة ليلا او نهارا ففقد تم حجه وقضى كفله نعم - 00:32:55

ثم يدفع بعد الغروب الى مزدلفة بسكينة. نعم يكون الدفع بسكينة ووقار لانه في عبادة وايضا لئلا يشق على المسلمين يزاهمهم خصوصا اليوم صار في السيارات خطر الموت ما المسألة زحمة فقط. خطر الموت والدهس والصادم - 00:33:16

فالمسلم يرافق نفسه ويرفق بأخوانه. ولا ولو تأخر في السير لا بأس. هو في عبادة الحمد لله ولو تأخر في السير فهو معذور. نعم وحتى لو لم يصل الى منى الى مزدلفة الا في اخر الليل - 00:33:39

او عجز عن الوصول اليها معذور. اذا حبسه السير فهو معذور. نعم. فما الداعي الى السرعة نعم وكان صلى الله عليه وسلم في دفعه راكبا على راحلته ويقول ايها الناس السكينة السكينة - 00:33:59

وكان يجر خطام راحلته حتى يكاد رأسها يلامس رحله ويقول ايها الناس السكينة السكينة فهذا يدل على انه ينصرف من عرفة بهدوء وسکينة وهو في عبادة ولا داعي للعجلة نعم - 00:34:19

ويجمع فيها بين العشائين تأخيرا. اي نعم اذا وصل ما يصلى في الطريق بل اذا وصل الى مزدلفة فإنه يصلى المغرب والعشاء تأخيرا. ثم يبيت فيها. نعم ويبقى بها فاذا صلى الصبح اتي المشعر الحرام - 00:34:42

يبقى بمزدلفة والمبيت بمزدلفة واجب من واجبات الحج لأن النبي صلى الله عليه وسلم بات فيها وقال خذوا عني مناسكم والله جل وعلا قال فاذا اخذتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام - 00:35:06

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الله في المشعر الحرام. وهو جمع الصالاتين اول ما يصل والمبيت في بها وصالة الفجر فيها والدعاء بعد صلاة الفجر كل هذا ذكر لله عز وجل - [00:35:29](#)

بين صلى الله عليه وسلم قوله تعالى فاذكروا الله عند المشعر الحرام. وان منه المبيت. فهو ذكر الله. انت نايم وانت في ذكر الله عز وجل انت في عبادة انت نايم ومرتاح وانت في عبادة. لانك ممثل لامر الله سبحانه وتعالى. ومتابع للرسول صلى الله عليه وسلم. نعم والمشعر الحرام قيل هو مزدلفة سمي المشعر الحرام وقيل جبل الصغير الذي عليه المسجد الان هذا هو آآآ المشعر الحرام وقال عند المشعر الحرام يعني حوله كل مزدلفة حول الجبل هذا. نعم - [00:36:10](#)

ويبيت بها فاذا صلى الصبح السري في قوله عند المشعر ولم يقل اذكروا الله في المشعر الحرام. لانه لو قال هذا لانحصر الناس كلهم في الجبل لكن قال عند المسجد الحرام يعني حوله. والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:36](#)

وقف عند الجبل بعد الفجر ودعا وقال وقفت هنا وجمع يعني مزدلفة كلها موقف. تقف وتدعوا الله في اي مكان من مزدلفة ما هو بلازم تروح للجبل. نعم. فاذا صلى الصبح اتنى المشعر الحرام - [00:36:57](#)

فرقاه ووقف عنده وحمد الله وكبر وقرأ فاذا افظتم من عرفات الایتين ويدعو نعم قلنا ان ذكر الله في المشعر الحرام يشمل يشمل جمع الصلاة المغرب والعشاء ويشمل المبيت ويشمل صلاة الفجر ويشمل الدعاء الذي بعد الفجر. كل هذا ذكر لله سبحانه وتعالى. وكله عند المشعر الحرام - [00:37:16](#)

نعم. وقرأ فاذا افظتم من عرفات الایتين ويدعو حتى يسفر. فاذا افرتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذکروه كما هداكم. وان كنتم من قبله لمن الظالين. ثم افيضوا يعني الى - [00:37:51](#)

الى مني ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم. هاتان الایتان نعم. ويدعو حتى يسفر ثم يدفع الى مني يدفع الى الى مني قبل طلوع الشمس مخالفة للمشركين. لان المشركين يبقون في مزدلفة الى ان تطلع الشمس - [00:38:11](#) وتكون على ظهور الجبال ثم يدفعون. النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ودفع قبيل طلوع الشمس. نعم ثم يدفع الى مني فاذا بلغ محسرا اسرع رمية حجر محسر واد بين - [00:38:38](#)

بين مزدلفة ومني. فاصل بينهما واد بين مزدلفة ومني وهو فاصل بينهما ويسرع فيه ولا ينزل فيه الحجاج ما ينزلون في وادي محسر بل يسرعون اذا مرروا عليه وهو قد - [00:39:00](#)

رمية حجر يعني عرضة قدر رمية حجر. ما هو بعراض نعم. واذا بلغ محسرا اسرع رمية حجر واحد حصى الجamar سبعين اكبر من الحمص دون البندق السنة انه يأخذ سبع ما يرميه هذا اليوم. يأخذ من طريقه - [00:39:24](#)

يأخذ من طريقة ما بين مني ما بين مزدلفة الى مني سبع حصيات. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. اما بقية الحصى فكل يوم يأخذ من منزله من مني. كل يوم يأخذ سبع او واحد وعشرين. كل يوم يأخذ واحد وعشرين. من منزله - [00:39:49](#)

في مني نعم انه يجمع الحصى سبعين جميع ويحملهن هذا ليس عليه دليل. نعم. اكبر من الحمص. وصفة الحصاة الواحدة انها اكبر من حب الحمص دون البندق والبندق شيء يعلمونه من الطين الفخار. يستعملونه في رمي - [00:40:10](#)

الصيد تعلمونه في رمي الصيد هذا البندق الحصاة الجمرة تكون بين الحمص فوق الحمص دون البندق حصل خلف. حصى القذف يعني قدر ما يقذف على الاصابع ثم حصل قذف لانه بقدر ما يقذف - [00:40:35](#)

على الاصابع فلا يكون كبارا لان هذا غلو في الدين ولا يكون صغارا جدا لان هذا خلاف السنة. وانما يكون متوسط الحجم نعم فيرمي جمرة العقبة وحدها بسبعين يوم العيد رما جمرة العقبة فقط - [00:40:59](#)

وجمرة العقبة هي الجمرة الاخيرة مما يلي مكة وتسمى الجمرة الكبرى فيرميها بسبعين حصيات متsequabat ويقول مع كل حصاة الله اكبر يذكر الله سبحانه وتعالى عند الرمي نعم يرفع يمناه حتى يرى بياض ابطه - [00:41:25](#)

يعني اذا اراد ان يرمي الحصاة يرفع يده بشدة ثم يرمي الحصاة حتى تقع في الحوض لا يضع الحصى في الحوض وضعا او يرميه بدون انه يرفع يده فليرفع يده هذا هو السنة. نعم. يرفع يمناه حتى يرى بياض ابطه - [00:41:56](#)

ويكبر مع كل حصاد نعم ثم ينحر فإذا فرغ من رمي الجمرة شوف اول شيء يبدأ به حينما يصل الى مني اول شيء يبدأ به الرمي لانه تحية منى تحية منى هو الرمي فاول ما يصل يعمد الى الجمرة - [00:42:22](#)

بسع حصيات ثم ان كان معه هدي ينحره وان لم يكن معه هدي فانه يحلق رأسه ويتحلل. نعم ثم ينحر ويحلق او يقصر من جميع شعره من جميع شعره لا يكفي انه يحلق من جانب من الراس - [00:42:44](#)

ويتركباقي ليس هذا الله جل وعلا قال محلقين رؤوسكم ومقصرين ولم يقل محلقين بعض رؤوسكم النبي صلى الله عليه وسلم حلق رأسه كله. عليه الصلوة والسلام والتقصير مثل الحلق - [00:43:09](#)

كما ان الحلق يكون لجميع الراس فكذلك التقصير فلا بد ان يستوعب رأسه ولا يأخذ من جانب ويترك بقية الجوانب نعم ويحلق او يقصر من جميع شعره والحلق افضل في الحج الحلق افضل. اما في العمرة عمرة التمتع. فالتقصير افضل من اجل ان يبقي شعره - [00:43:32](#)

او للحج نعم. او يقصر من جميع شعره والمرأة قدر ائملا اما المرأة فلكونها توفر شعر رأسها ولا يجوز لها حلقة ولا يجوز لها تقصيره تقصيرا بالغا فانها تقصر من كل ظفيرة. او من رؤوس شعرها قدر ائملا. ائملا الاصبع - [00:44:03](#)

الاصبع كما تعلمون ثلاثة مفاصل كل مفصل يسمى ائملا والابهام المولتان فقط لان الامام ليس فيه الا مفصل واحد فهو ائملا. نعم ثم قد حل له كل شيء الا النساء - [00:44:31](#)

فإذا رمى الجمرة وحلق رأسه فإنه تباح له محظورات الأحرام من الطيب واللبس المحيط قص الأظافر وغير ذلك. إلا شيئاً واحداً من محظورات الأحرام يبقى إلى أن يأتي بالثالث من المناسب. وهو طواف الافاضة - [00:44:54](#)

فلا يُستمتع بأمرأته حتى يطوف طواف الافاضة بعد الرمي والحلق فإذا فعل الثلاثة جميعاً حلت له محظورات الأحرام كلها حتى زوجته وإذا فعل اثنين من الثلاثة له محظورات الأحرام ما عدا الزوجة. نعم - [00:45:20](#)

ثم قد حل له كل شيء إلا النساء حل له كل شيء لا يفهم أحد أنه يحلها الخمر والزنا وحل له كل شيء يعني من محظورات الأحرام فقط المحظورات الأحرام نعم ثم يفيض إلى مكة - [00:45:47](#)

فيطوف طواف الزيارة الذي هو ركن طواف الزيارة طواف الافاضة طواف الصدر كلها اسماء طواف الحج. نعم فيطوف طواف الزيارة الذي هو ركن ثم يسعى ان لم يكن سعي اه الممتنع عليه طوافان وسعيان - [00:46:07](#)

طواف للعمرة وطواف للحج وسعي للعمرة وسعي للحج. اما القارن والمفرد فعليهما طواف واحد وسعي واحد للحج والعمرة لانهما مقتربان وهذا السعي ان شاء قدمه بعد طواف القدوم وان شاء اخره بعد طواف الافاضة. نعم - [00:46:32](#)

ثم يسعى ان لم يكن سعي يعني القارن والمفرد اذا كان سعيا بعد القدوم فلا يكرران السعي. لانه كما سبق لكم السعي لا يكرر. ولا وليس فيه نافلة مثل الطواف نعم. وقد حل له كل شيء - [00:46:58](#)

كل شيء من محظورات الأحرام حتى زوجته. نعم. وسن ان يشرب من زمم لما احب. المؤلف لم الترخيص للضعفا لم يذكر الترخيص للضعفاء ان ينصرفوا من مزدلفة بعد منتصف الليل - [00:47:18](#)

وهذا ثابت في السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للضعفاء الذين لا يستطيعون البقاء الى ما بعد الفجر رخص لهم ان ينصرفوا بعد منتصف الليل ويرموا الجمرة ويفعل المناسب. رفقا بهم لانه اذا جاء النهار ولا سيما في شدة الحر والزماء - [00:47:39](#)

فانهم لا يستطيعون لا يستطيعون المشقة هذه فلذلك رخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ينصرفوا اخر الليل لانه وقت براد ووقت سعة ووقت سير ميسر ليس فيه زحmate في الطرق - [00:48:08](#)

فيؤدون المناسب حينما يصلون الى الى مني. هذا من الرخص في الحج نعم اما الاقوياء فالافضل ان يبقوا الى قبيل طلوع الشمس هذا هو الافضل وبعذ العلماء يقول هذا هو الواجب - [00:48:29](#)

الاقوياء الافضل ان يبقوا. وبعذ العلماء يرى انه يجب عليهم ان يبقوا لان النبي صلى الله عليه وسلم بقي هو والاقوياء ولم يأذن لاحد الا للضعفة نعم اذا فرغ من آآ - [00:48:49](#)

اذا فرغ من الطواف فانه يشرب من زمزم سنة يسن له ان يشرب من زمزم اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. لان زمزم ماء مبارك وشربه عبادة ما هو بتلذذ - [00:49:07](#)

شربه عبادة في شرب منه ويتبخل وهو ماء مبارك نعم وسن ان يشرب من زمزم لما احب لما احب من من الحاجات ان كان مريض فيشربه بنية الشفاء ان كان جاهلا يشربه بنية - [00:49:26](#)

بنية العلم ان الله يعلمه ما يجهل ان كان فقيرا يشربه بنية ان الله ييسر له الرزق. وهكذا لقوله صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له. نعم. ويتبخل منه - [00:49:46](#)

تبخل يعني يشرب كثيرا تخلع منه يعني يشرب كثيرا حتى يمتلي بطنه منه. لانه لا يظهره بل هو خير نفع. نعم ويتبخل منه خلاف بخلاف بقية المياه فانك لو شربت اكثر من الحاجة تتضرر لكن زمزم - [00:50:05](#)

سبحان الله لو تشرب يعني الماء الكثير فانك لا تحس به. ولا تتضرر به. نعم ويتبخل منه ويدعو بما ورد نعم بما ورد في عند شرب بيقول باسم الله عند كل شراب يقول باسم الله يبدأ ببسم الله وينتهي بالحمد - [00:50:30](#)

للله وان دعا وقال اللهم اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وريا وشعبا وشفاء من كل داء. هذه دعواتهم نعم ثم يرجع فيبيت بمنى ثلاث ليال ثم اذا فرغ من طواف الافاضة والسعى اذا كان عليه سعي يتحلل من - [00:50:53](#)

احرامه يرجع الى مني ليقيم فيها ذكر الله الذي قال الله جل وعلا فيه واذكروا الله في ايام معدودات. في ايام التشريق معدودات يومان للتعجل وثلاثة ايام للمتأخر. وذكر الله في الايام المعدودات يكون بالصلاה - [00:51:16](#)

الخمس في مني ويكون بتكبير يكون بالتكبير بعد الصلوات التكبير المقيد ويكون بذبح الهدي والاكل منها نفس الجلوس فيها ليل ونهارا ذكر لله عز وجل. نفس الجلوس والمبيت فيها ذكر لله عز وجل. فلا - [00:51:43](#)

ينبغي للمسلم ان يفرط في هذه العبادة نعم ويبت بمني ثلاث ليال المبيت في مني ثلاث الليالي للمتأخر هذا واجب من واجبات الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم بات بها وقال خذوا عني مناسكم ورخص للرعاة والمسقة - [00:52:05](#)

ان يسقط عنهم المبيت لعملهم الرخصة تدل على ان المبيت واجب. الرخصة لا تكون الا من شيء واجب. فدل على ان المبيت في مني ايام التشريق واجب من واجبات الحج - [00:52:32](#)

لا يفرط فيه. نعم فيبيت بمني ثلاث ليال ويرمي الجمار في كل يوم. يرمي الجمار الثلاث. في كل يوم بدءا بالصغرى التي تلي مني ثم الوسطى ثم الكبيرة كل جمرة بسبعين حصيات. فيرمي - [00:52:53](#)

واحدة وعشرين حصة كل يوم على الجمرات ووقت الرمي يبدأ من الزوال في زوال الشمس. لان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر هو واصحابه. حتى زالت الشمس ثم رمى قبل ان يصلى الظهر ثم رجع وصلى الظهر - [00:53:17](#)

فلو كان الرمي قبل الزوال جائزا لرخص لاحد فيه ولم يرد انه رخص لاحد ان يرمي قبل الزوال في ايام تشريق قال خذوا عني مناسكم. نعم. ويوم الجمار في كل يوم من ايام التشريق بعد الزوال - [00:53:40](#)

وقبل الصلاة قبل الصلاة يعني اذا زالت الشمس يرمي ثم يرجع ويصلى في مكانه هذا سنة انه يقدم يعني تقديم الرمي على على صلاة الظهر هذا سنة ولو انه عكس وصلى الظهر او رمى بعد العصر - [00:54:02](#)

او رمى قبيل الغروب فلا حرج في ذلك كله وقت رمي. نعم. ومن تعجل في يومين ان لم يخرج قبل الغروب المبيت والرمي من الغد قال تعالى واذكروا الله في ايام - [00:54:21](#)

معدودات من تعجل في يومين فلا اثم عليه. يعني اكتفى برمي اليوم الحادي عشر والثاني عشر وخرج من مني قبل غروب الشمس فالتعجل لابد له من شرطين اولا ان يرمي الجمرات - [00:54:39](#)

بعد الزوال ثانيا ان يرحل من مني قبل ان تغرب الشمس. فان غربت الشمس وهو نازل لم يرحل يتبعين عليه المبيت. ليلة في الثالث عشر والرمي بعد الزوال من اليوم الثالث عشر - [00:54:57](#)

ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى. نعم. بعض الناس بعض الجهال يقول ان الله في يومين يعني يوم العيد ويوما بعده الحادي عشر.

فينفرون من ينهون الحج يوم الحادي عشر - 00:55:18

هذا يومين بعده الناس يقف بعرفة ويوكل على الباقي ويروح. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم قال الحج قال الحج عرفة انا وقفت بعرفة خلاص حجيت وهذا جهل منه. هذا جهل منه - 00:55:38

المراد باليومين الحادي عشر والثاني عشر اما يوم العيد فلا يدخل فيها. ليس من ايام التشريق. يوم العيد ما هو من ايام التشريق؟
نعم. ومن تعجل في يوم ان لم يخرج قبل الغروب لزمه المبيت والرمي من الغلب. يعني يكون لازم يرمي قبل الغروب ولازم يرحل قبل - 00:55:58

الى الغروب. نعم. وطواف الوداع واجب يفعله نعم والنهاية اذا انهى كل اعمال الحج ولم يبقى الا السفر يطوف بالبيت سبعة اشواط طواف الوداع وهو واجب من واجبات الحج واجب من واجبات الحج لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسقطه - 00:56:22
طواف الوداع الا عن المرأة الحائض فدل على انه واجب على غير الحائض نعم ووقته بعد الفراغ من اعمال الحج. وارادة السفر. اما ما دام باقي عليك شيء من اعمال الحج فلا يصح الوداع - 00:56:48

لان بعض الناس ينزل في صباح اه في صباح اليوم الثاني عشر او الثالث عشر ينزل الى مكة ويطوف وذاع ثم يرجع يرمي الجمرات هذا ما يصح لانه ما كمل الحج. ناد عليه الرمي نعم. وطواف الوداع واجب يفعله - 00:57:09

ثم يقف في الملزم داعيا بما ورد ليس هذا بالازم يطوف للوداع ثم ينصرف اذا وقف ودعا بعد طواف الوداع فلا بأس بذلك. والملزم هو ما بين الركن والباب الملزم هو ما بين باب الكعبة والحجر الاسود. فاذا وقف في هذا المكان ودعا - 00:57:29
فيرجى له القبول او يدعوه في اي مكان من المسجد الحرام مستقبلا الكعبة. نعم. ثم يقف في الملزم داعيا بما ورد وتدعوه الحائض والنساء على باب المسجد الحائض والنساء ليس عليهما وداع. وان اذا وقف عند باب المسجد الحرام ودعت عند خارج المسجد فلا بأس. نعم - 00:57:54

نقف عند هذا يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا حججت متمتعا فهل احل التحلل الاول بعد رمي الجمرة الاولى ودفع قيمة الهدى؟ ام لابد ان احلق؟ الهدى ليس له - 00:58:19

او دخل في بالتحلل قلت لكم التحلل يحصل ثلاثة امور او باثنين منها الرمي وحلق الرأس والطواف والسعى. فاذا فعلها كلها تحلل التحلل الكامل. واذا على اثنين منها تحلل التحلل الاول نعم - 00:58:37

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل المسعى يعتبر من المسجد الحرام؟ لا المسعى مشعر مستقل. ولذلك تدخله الحائض وتسعي وهي حايض. لو كان من المسجد الحرام ما دخلته المرأة قال صلى الله عليه وسلم لعائشة لما حاضت افعلي ما يفعل الحاج غير الا طوطفي بالبيت حتى تطهري - 00:59:02

فالحائض ما تدخل المسجد الحرام بينما تدخل المسح تسعي فيه وهي حائض نعم تجلس فيه احكام المسعى غير احكام المسجد.
نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هي الحدود الشرعية لجبل الصفا ولجبل المروة - 00:59:29

هل موجود هذا الحدود الشرعية هل موجود الان الذي تعاقبت عليه اجيال واجيال هذا هو المسعى فلا يزيد فيه ولا ينقص نعم لانه مشعر ولا يجوز التصرف في المشاعر في زيادة او نقص. بل تبقى على ما هي عليه - 00:59:49

نعم. لو جاء بعض الناس وقال عرفه وسبيعة نبي نحط فيها مخطط. نبني فيها بيوت. يجوز هذا ما يجوز او قال واحد عرفه ضيقة
نبي نوسعه وسبيع النبي نمدح الى الشرايع يجوز هذا؟ ما يجوز هذا ما - 01:00:10

يتصرف في المشاعر. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان هاجر لما بلغت الوادي اسرعت وان اصل فعل السعي ما فعلته هاجر فهل يشرع للمرأة ان تسرع بين العلمين اقتداء بهاجر - 01:00:28

لا المرأة ظعيفة المرأة ظعيفة وهاجر فعلته لانها محتاجة. محتاجة لمن ينجدها نعم المرأة ضعيفة لا تسعي ولا ترمل في الطواف
رفقا بها. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك فرق - 01:00:47

من ناحية الفضل والاجر بين السعي في الدور الارضي او الدور الثاني او الثالث نعم هناك فرق السعي في الدور الارضي هذا هو الاصل

هذا هو الاصل السعي في الدور الثاني هذا عند الحاجة - 01:01:08

عندما يضيق الدور الارضي. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للحج ان يؤخر الاحرام بالحج؟ حتى تغيب شمس يوم عرفة مع استطاعته الاحرام والوقوف بعرفة نهارا وهل يصح حجه بهذا التأخير - 01:01:25

نعم يصح يصح حجه لكن يفوته التواب الكثير في يوم عرفة والدعاء والوقوف يفوت عليه هذا. والا الحج يصح نعم لو احرم قبل طلوع الفجر ليلة العاشر ومر بعرفة قبل بطلع الفجر - 01:01:45

صح احرامه وصح وقوفه ايضا لكن يفوته الاجر الكبير الذي بدأ من زوال الشمس يوم تسعة. كل هذا يفوت عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الحاج او المعتمر يكرر قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله - 01:02:08

في جميع اشواط السعي؟ لا. الرسول صلى الله عليه وسلم انما قاله في البداية. ولا يكرر. نعم. وهل يقرأ الآية كاملة عند البداية لا بأس اذا قرأها ما لا بأس - 01:02:31

لان فيها تذكير بان السعي يبدأ من الصفا. ولا يبدأ من المروة. نعم. يقول والتکبير والدعاء هل يكرر في جميع الاشواط يكرر في جميع الاشواط. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من اعتمر - 01:02:45 وطاف على غير طهارة ولم يرجع لاعادة العمارة. من اعتمر وطاف على غير طهارة ولم يرجع لاعادة العمارة وانما اعتمر بعد ذلك عدة مرات فهل عليه ان يعيد عمرته الاولى؟ ام يكفيه ما اعتمر بعد ذلك - 01:03:05

العمرة الثانية العمرة الاولى بعد العمرة التي طافها من غير طهارة. العمرة الاولى من عمراته تقوم مقام العمرة يعني استمرار في الاحرام الاول تكون استمراة في الاحرام الاول فاحرامه بها - 01:03:26

لانه محرم ما زال محرما. فاذا ادى عمرة فهي الاولى. فهي الاولى نفسها. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم احياء ليلة مزدلفة بدرؤس او محاضرات او قيام ليل؟ وهل صحيح ان - 01:03:46

الحج في تلك الليلة لا يصلی الوتر خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم لما صلی المغرب والعشاء بعد وصوله نام الى الفجر فالعبادة ان تنام كما نام النبي صلى الله عليه وسلم لا تقم دروسا ولا اه سهرا ولا - 01:04:05

ولا تجلس تقول ابى ذكر الله نومك ذكر الله. لانه اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم نعم يقول وهل صحيح ان الحاج في تلك الليلة لا يصلی الوتر هما ورد النبي صلى الله عليه وسلم صلى الوتر في مزدلفة لكن اخذنا من عموم سنته صلى الله عليه وسلم وانه قال - 01:04:31

قال اه ان الله وترحب الوتر فاوترووا يا اهل القرآن من لم يوتر فليس منا هذا عموم يدخل في ليلة مزدلفة وغيرها فيوتو ليلة مزدلفة يحافظ على الوتر نعم لكن ما يتهجد نعم - 01:04:53

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اعتمرت وشككت ان وضوئي قد انتقض في الطواف يقول اعتمرت وشككت ان وضوئي قد انتقض في الطواف وبعد الطواف اتصلت على اكثربن شيخ لاستفتنيه فلم يجبن احد - 01:05:12

فاكملت عمري ورجعت الى مدینتي. فهل علي شيء الشك لا يوجب عليك شيء اذا كنت متيقن ان وضوئك انتقض في الطواف او قبل الطواف فانت ما زلت محرما فتبادر الذهاب الى مكة واداء العمارة. واعادة ملابس الاحرام عليك. اما اذا كان المسألة - 01:05:30 مسألة شك الشك لا يؤثر لا يؤثر على العبادة والطهارة اذا تمت فانها لا تنتقض الا بيقين بيقين ناقظ لا بالشك. نعم. ولهذا قالوا اليقين لا يزول بالشك. هذه قاعدة - 01:05:53

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من اراد مغادرة بيت الله الحرام وقد ادى مناسك العمارة فهل عليه طواف وداع العمارة ليس لها وداع لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المعتمرين - 01:06:11

بطواف الوداع انما امر به الحجاج فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل من سعى في حدود طريق العربات يكفيه ذلك ام لا بد ان يصل الى اخر المسعى الرقي على الصفا والمروة سنة الواجب والفرض ان تستوعب ما بين الصفا والمروة تستوعب ما بين الصفا

- 01:06:30

والمروة ولو لم تصعد عليهما نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بدعاء يوم عرفة هل يشرع رفع اليدين بالدعاء؟ ام يدعون بدون رفع لها؟ يرفع يديه. يرفع يديه بالدعاء ويجهد. نعم. يقول فضيلة الشيخ - 01:06:56

وفقكم الله وكذلك ما حكم رفع اليدين بالدعاء بعد الانتهاء من رمي الجمرة ايام التشريق. نعم كذلك نعم؟ يقول بعد رفع اليدين بعد الانتهاء من رمي الجمرة ايام التشريق يعني الجمرة الصغرى والوسطى نعم يدعون بعدهما ويرفع يديه اما الكبرى فلا يدعون بعدها بل ينصرف نعم يقول فضيلة الشيخ - 01:07:17

وفقكم الله ما هي كيفية السعي بين العلمين؟ هل هي بشدة؟ ام سعي خفيف؟ لاننا نرى من يركض ركضا شديدا فهل هذا مشروع ام نعم تسعى جهدا تسعى جهدا نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:07:43

من اراد ان يؤخر رمي جمرات اليوم الاول واليوم الثاني الى اليوم الثالث بدعوى الاطمئنان والسكنينة وعدم المزاحمة. هل له ذلك وان كان قويا؟ نعم هذا جائز. هذا جائز ان عند الحاجة اما اذا كان ما له حاجة وهو قوي فيرمي كل يوم بيومه لكن اذا كان زحmate وخطر - 01:08:04

او هو مريض او كبير السن او امرأة واخروا الرمي الى اخر يوم وبذاته مرتبها عن اليوم الاول ثم الثالث فلا بأس بذلك. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:08:29

هل لو قطعت السعي لصلة الفريضة او بسبب صلة الفريضة؟ نعم؟ يقول هل لو قطعت السعي بسبب اقامة صلة الفريضة هل يعاد هذا الشوط الذي قطع من اوله كالطوف؟ نعم - 01:08:46

اللي قبله اللي قبل الشوط صحيح اما الشوط اللي صليت فيه فانت قطعته فتعيده من اوله. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله حججت في العام الماضي وسؤالني اني قد رميت في اليوم الثاني عشر قبل الزوال. نظرا لسماع فتوى في ذلك. فهل هذا الفعل مني صحيح - 01:09:03

ما سمعت سنة الرسول صلى الله عليه وسلم انه لم يرمي الا بعد الزوال ولم يرخص لاحذا تأخذ بفتوى قول وتخلي السنة هذا لا يصلح يكون عليك فدية لانه عبارة انك ما رميت رميت قبل الوقت - 01:09:28

فكن عليك فدية تذبحها في مكة وتوزعها على القراء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ينكر على من لم يحرم في اليوم الثامن للحج وهو جالس بمنى وليس عند - 01:09:44

له مانع الا الكسل ما ينكر عليه لكن يقال له تفوتك الفضيلة. تفوتك الفضيلة فاحرم احسن لك واكملا لك اما الانكار تقول له انت فعلت ما لا يجوز وانت غلطان او ما اشبه ذلك فلا. نعم - 01:10:00

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من اخره السير ولم يصل الى مزدلفة الا في الصبح فما الذي عليه؟ ليس عليه شيء انه معذور او يسير ببيبي ببيبي مزدلفة ويريدتها لكن حبسه العذر وهو السير - 01:10:18

فليس عليه شيء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما اصل تسمية جبل عرفة بجبل الرحمة هل لذلك اصل في الشريعة؟ ليس له اصل فيما نعلم انما هذه تسمية عند الناس سارت عند الناس - 01:10:38

وهو كان يسمى الى جبل الى عند العرب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله العمود الذي على جبل الرحمة هل له اصل في الشرع؟ لا هذا محدث وليته يزال لانهم صاروا - 01:10:58

الآن يصلون اليه ويتمسحون به يظنون مساكين يظنون انه وهو محدث على الجبل ما ما كان معروف عند ولا عليه ما كان عليه عمود نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من حبسه الزحام ولم يستطع الوصول الى مزدلفة الا بعد طلوع الفجر - 01:11:16

وهو قادر على الذهاب على قدميه لكن معه نساء وظيفة ما يلزمها يبقى مع النساء والضعف ولا يلزمها انه يروح ويخليلهم. بل لا يجوز لهم ما يجوز له يروح ويخليلهم. نعم. يقول فضيلة الشيخ - 01:11:40

الله هل يدخل في الضعفة النساء عامة سواء كانت المرأة صغيرة سن وقوية او كبيرة المرأة الان ظعيفة في الحج في الازمنة الاخيرة الزحmate الشديدة. فهي ظعيفة الرجال ما يطيقون الزحmate هذى. كيف - 01:11:56

نعم الظروف الان تغيرت نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل اذا رأيت احدا يسعى بين الصفا والمروة وعليه وليس عليه ملابس الاحرام، وانما عليه الملابس المعتادة. هل ينكر عليه - [01:12:16](#)

نعم يمكن انه ما سعى للحج يسعى بعد طواف الافاضة للحج يسعى بثيابه ما يخاف. او نعم ما ما في تصور الا هذا انه يسعى بعد طواف - [01:12:36](#)

طواف الافاضة وهو ممتنع وهو ممتنع لا يمكن هذا نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قصر النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة في مني وغيرها هل هو من اجل الحج؟ او من اجل الحج؟ كلهن من اجل الحج ومن اجل السفر. نعم. وهل وهل اهل - [01:12:51](#)
مكة يقصرون في هذه الحال؟ نعم. حج اهل مكة مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالاتمام لم يأمرهم بالاتمام فاهل مكة وغيرهم اذا حجوا سواء يجمعون ويقصرون. نعم - [01:13:15](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم رش زمم على الجسم والرأس لاجل طلب الاستشفاء به؟ لا بأس به طيب هذا سنة نعم يقول
فضيلة الشيخ وفقكم الله هل بياح البول واقفا حيث رأينا في في العام الماضي في مزدلفة اماكن مخصصة - [01:13:31](#)
للبول واقفا وعليها ستائر وكتابة تقول ان العلماء قد افتوا بجواز ذلك من هو اللي كاتب هالكتابة ذي هذا يمكن من هالشباب اللي
مجتهدين هو يجوز للانسان ببول واقفا عند الحاجة - [01:13:55](#)

اذا كان ما يقدر يجلس من من اعضائه او ركبه توجع او مانع ما يستطيع مانع صحي ما يستطيع يقول واقفة او المكان لو جلس تلوث
المكان متلوث ولو جلس يتلوث فيبول وهو واقف لا بأس عند الحال - [01:14:12](#)
لا بأس بذلك ولا حاجة انه يكتب افتى وما له داعي هذا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. حتى المواظي يكتبون عليها فتاوى لا ما
يصلح هذا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض من الناس او بعض من الحجاج في العام الماضي خرجوا خرموا من -
[01:14:34](#)

عرفة قبل غروب الشمس اعتاما على فتواهم. فما حكم هذا العمل هذا بذمتهم وان بغوا يعتمدون على فتواي من افتاهم
هدي بذمتهم. ان بغوا بيرون ذمتهم يفدون يذبحون فدية. نعم - [01:14:57](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم جمع الحصى من عرفة حيث ان كثيرا من كانوا في الحملة كانوا يجمعونها من عرفة ما
يجزي ما يجزي جمع الحصى من خارج الحرام عرف خارج الحرام. فلا يجزي هذا. نعم. يشترط ان يكون رمي - [01:15:13](#)
حصل جمار من الحرم اما من مزدلفة واما من مني واما من ما بينهما نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله مخالفة النبي صلى الله عليه
وسلم للمشركين في الذهاب من مزدلفة - [01:15:35](#)

هل هو دليل على انه قد حج في تلك السنة مشركون مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ لا لا في الجاهلية هذا في الجاهلية واما
المشركون فلم يحجوا بعد نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا - [01:15:52](#)

المسجد الحرام بعد عامهم هذا منعوا نعم لكن هذا فيما مضى خالف الماضيين نعم لئلا يحيي سنة الجاهلية نعم. فضيلة الشيخ وفقكم
الله هذا سائل من الجزائر يقول حجت في العام الماضي وبعد الانتهاء من الحج ذهبت - [01:16:12](#)
الى جدة لقضاء بعض الحوائج قبل ان اسافر الى بلدي. وعندما اردت الارتحال الى بلدي طفت طفت طواف الوداع فهل علي شيء في
ذلك؟ اخطأ في هذا كان الواجب انك اخرت طواف الوداع - [01:16:32](#)

آآ نعم وش يقول؟ يقول حجت وبعد الانتهاء من الحج ذهبت الى جدة لقضاء بعض الحوائج قبل ان اسافر الى بلدي وعندما اردت
الارتحال الى بلدي طفت طواف الوداع فهل علي شيء؟ نعم انت اخطأ في هذا - [01:16:51](#)
كان الواجب لما اردت الذهاب الى جدة طف طواف الوداع واذا رجعت الى مكة واردت السفر ليس عليك وداع خلاص طفت ويدوم
ترى تروح لجدة - [01:17:11](#)